0155.JPG

نقل في البحر عن الفتاوي الظهيرية لو ابتلع
المصلي دما خرج من بين اسنانه لم يفسد
صلاته ما لم يملاء الفم ووجه عدم افساد
الصلاة انه من افراد سبق الحدث في الصلاة
اذ يصدق على الدم الخارج من بين اسنانه
انه حدث سماوي لا اختيار له فيه ولا
في سببه كما لو رعف او شجه رجل وهو
يصلي فيذهب على الفور ساكتا فيتوضاء
ثم يعود فيبني عليها والافضل للمنفرد
ومقتدٍ فرغ امامه استينافها ولو قراء
حال ذهابه الى الوضوء فسدت صلاته
لانه ادى ركنا مع الحدث وكذا اذا قرا
بعد عوده من وضوءه لانه قد ادى ركنا مع ما ينافي
الصلاة وهو المشي ففساد الطهارة
لا يستلزم فساد الصلاة كتبه الرقيق
على الحبيبي الحنفي

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)